

## البناء على اليقين عند الشك في الصلاة

من شك في ركن من أركان الصلاة، هل أتى به أم لا، فإنه يبني على اليقين المحقق عنده. فمن شك هل صلى ركعة أو ركعتين، بنى على أنه صلى ركعة واحدة لأنها المحققة عنده، ويأتي بالركعة التي شك فيها، ثم يسجد بعد السلام.

وكذلك إن شك هل صلى ركعتين أو ثلاثاً بنى على ركعتين، وإن شك هل صلى ثلاثاً أو أربعاً بنى على ثلاث. وإن شك في الركوع أو السجود، فيعمل على

أنه لم يأت به.



#### سجود السهو القبلي

يسجد المصلي قبل السلام في حالة النقص في الصلاة. وإذا اجتمع النقص والزيادة، فإننا نغلب النقص على الزيادة ويسجد السجود القبلي.

قال ابن عاشر: "لكن قد يبين لأن بنوا في فعلهم، والقول نقص بفوت صورة، فالقبلي". أي قد يتبين نقص في الصلاة، كفوات سورة، فيسجد السجود القبلي لاجتماع النقص مع الزيادة المحتملة.



#### حكم الموسوس في الصلاة

تعريف الموسوس

هو الذي يخالطه الشك دائماً، ويأتيه الشك

في كل صلاة أو مرة واحدة كل يوم.

حكم الموسوس يعتد بما شك فيه، وشكه كالعدم، ويسجد بعد السلام إرغاماً للشيطان، وليس

لاحتمال الزيادة.

دواء الوسوسة الإعراض عنها، لأنها من

كيفية التعامل مع الوسوسة

الشيطان الذي يحاول إفساد الصلاة.

# ترك ركن من أركان الصلاة

تذكر الركن بالقرب

من ترك ركناً فتذكره بالقرب وتداركه، صحت ركعته ويسجد بعد السلام لتمحض الزيادة.

فوات تدارك الركن

إذا فاته تداركه، فسدت ركعته. فإن كانت الثالثة أو الرابعة فالسجود بعدى لتمحض الزيادة.

تذكر الركن من الأولى

إن كانت الأولى وتذكره قبل عقد الثالثة، فالسجود بعدي. وإن لم يتذكر حتى عقد الثالثة، فالسجود قبلي لاجتماع الزيادة والنقص.





#### نسيان سجدة من الركعة الأولى أو الثانية

من نسي سجدة من الركعة الأولى أو الثانية، ولم يتذكر حتى رفع رأسه من ركوع الثالثة، فإن هذه الثالثة تصير له ثانية، ويجلس عليها للتشهد.

ثم يأتي بركعتين بأم القرآن فقط، ويسجد قبل السلام لنقص الصورة من الثانية التي صلاها بالفاتحة فقط، لأن الأصل فيها أنها ثالثة تكون بالفاتحة والسورة.



### تذكر التشهد الأوسط بعد الرفع

رفع اليدين والركبتين

من تذكر التشهد الأوسط بعد رفع يديه وركبتيه عن الأرض، يتمادى على قيامه ولا يرجع للجلوس، ويسجد قبل السلام لنقص الجلوس الوسط.

الرجوع بعد الاستقلال

إذا خالف ورجع إلى الجلوس بعد مفارقة الأرض بيديه وركبتيه، فإنه يسجد بعد السلام لتمحض الزيادة، ولا تبطل صلاته سواء رجع عامداً أو ناسياً.

التذكر قبل رفع اليدين

إذا تذكر الجلسة الوسطى قبل رفع يديه وركبتيه عن الأرض ورجع إلى الجلوس، فلا سجود عليه لأنه ليس معه إلا التزحزح.

يرجع إذا قام للثالثة فيها سواء فارق الأرض أم لا.

إذا فارقها ورجع، سجد بعد السلام للزيادة.

في النافلة

الفرق بين الفريضة والنافلة

إذا لم يتذكر حتى عقد الركعة الثالثة، أضاف لها رابعة وسجد قبل السلام.

في الفريضة

إذا قام للثالثة ورفع يديه وركبتيه عن الأرض، لا يرجع للتشهد الأوسط، بل

إذا رجع بعد الاستقلال، يسجد بعد السلام للزيادة، ولا تبطل صلاته.

بتمادى ويسجد قبل السلام.

#### خلاصة أحكام الشك في الصلاة

استدراك الركن المنسي يستدرك الركن ما لم يحصل القيام من ركوع الركعة الموالية أو الخروج من الصلاة بسلام.

٩

سجود السهو

البعدي للزيادة، والقبلي للنقص، وعند اجتماعهما يغلب النقص فيكون السجود

-1

الشك في فعل الركن البناء على اليقين المحقق، والإتيان بالمشكوك فيه، والسجود البعدى.

التشهد الأوسط

إذا تذكره بعد الرفع التام لا يرجع، وإن رجع سجد بعدياً، وإن تذكره قبل الرفع التام رجع ولا سجود عليه.